

0066 - حكم إرسال زكاة الفطر إلى البلاد التي ينتمي إليها

المزكي - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

نحن مجموعة من الاخوة المقيمين بالمملكة العربية السعودية من السودان نجمع زكاة الفطر حسب تكلفة زكاة الفطر للفرد الواحد هنا في المملكة ثم نرسل هذا المبلغ في بلادنا لشخص موثوق ليستخرج زكاة الفطر حسب قوت اهل بلادنا. ثم يقوم ذلك الشخص -

[00:00:00](#)

بشراء زكاة الفطر حسب ما لديه من عدد افراد الاسرة المرسل له من المملكة. وعندما يبقى مبلغ بعد الشراء يقوم توزيعها كصدقة تطوع هل يجوز ذلك حفظكم الله؟ لا حرج في ذلك. لا حرج في هذا لكن الاحوط - [00:00:20](#)

ان تخرجوا زكاة الفطر في البلد التي انت تقيمون فيها هذا هو الاحوط لكم اخراجها في في البلد التي انت مقيم فيها هذا اولى لانها مواساة لاهل بلد التي انت فيها - [00:00:37](#)

فاذا اخرجتها ارسلتها الى فقراء بلدك اجزأت ان شاء الله. لكن الاحوط والافضل هو اخراجها في البلد التي انت مقيم فيه. لان جملة من العلماء يقولون يجب اخراجها في البلد التي يصوم فيها المسلم - [00:00:49](#)

تتعجب يخرج زكاة البلد التي هو مقيم فيها. هذا عند جمع من اهل العلم. واذا نقلها للحاجة فلا بأس ان شاء الله. لكن كونه يخرجها من البلد الذي هو مقيم فيه وصائم فيه هذا هو الاحوط. هم - [00:01:06](#)

احسن الله اليكم - [00:01:20](#)